

الحجب في الميراث

معنى الحجب:

الحجب في اللغة: المنع

اصطلاحاً: منع من قام به سبب الإرث من إرثه أو من أوفر حظيه.

أقسام الحجب:

ينقسم إلى قسمين: -حجب بالوصف- حجب بالشخص.

القسم الأول: حجب بالوصف.

وهو حجب الوارث بالكلية لاتصافه بوصف يمنعه من الميراث (عش لك رزق)

فهذا المحجوب لا يرث ولا يؤثر في غيره.(وجوده كعدمه)

القسم الثاني: حجب بالشخص:

هذا القسم ضابطه الأولوية في الميراث فيحجب الأقرب درجة الأبعد منه، وهو نوعان: حجب حرمان

وحجب نقصان.

النوع الأول: حجب الحرمان (كلي-عدمي)

هو حجب كلي من الميراث فالوارث لا يأخذ شيئاً من الميراث لكنه يبقى له تأثير في غيره-عكس

المحجوب بالوصف السابق الذكر-

مثال: أب-أم-أخ شقيق-أخت شقيقة.

الأخ ش والأخت ش محجوبان بالأب لكنهما يؤثران في نصيب الأم من الثلث إلى السدس ولا

يأخذان شيئاً.

أمثلة عن حجب الحرمان:

الجد محجوب بالأب- الجدة محجوبة بالأم-الجدة من جهة الأب محجوبة بالأب أيضا-ابن الابن

محجوب بالابن - الإخوة بجميع أنواعهم(شقيق ، لأب ، لأم) محجوبون بالابن وابن الابن والأب -

الإخوة لأم محجوبون أيضا بالجد وبالبنات وبنات الابن-الأخ لأب محجوب بالأخ الشقيق . - بنات

الابن محجوبات بالجمع من البنات -الأخوات لأب محجوبات بالجمع من الأخوات الشقيقات .

النوع الثاني: حجب نقصان (جزئي-نسبي)

هو حجب الوارث من فرضه الأعلى إلى فرضه الأدنى.

هو انتقال الوارث من فرضه الأكثر إلى فرضه الأقل لوجود شخص آخر.

مثال: الزوج من النصف إلى الربع بوجود الفرع الوارث والأم من الثلث إلى السدس لوجود الفرع الوارث

أو تعدد الإخوة.

أمثلة عن حجب النقصان:

-حجب الزوج من النصف إلى الربع لوجود الفرع الوارث للميت -حجب الزوجة من الربع إلى الثمن

لوجود الفرع الوارث للميت -حجب الأم من الثلث إلى السدس لنفس السبب أو لوجود جمع من الإخوة . -

حجب الأب من الكل إلى السدس بوجود الابن.

الورثة الذين لا يحجبون حجب حرمان:

الابن الصليبي-البنت الصليبية-الأب-الأم-الزوج-الزوجة.